عين العلم بوضع هذا مشاراليه لزم ان تتخلف العلم بزيد عن
العلم بوضع هذا كما اذا لم يلزم من العلم بان هذا موضوع لكل واحد
من الشخصات العلم بزيد وحضور زيد في الذهن فضلا عن العلم
بوضع هذا له والا يخفى ان تخلف العلم بالموضوع له عن العلم بالوضع خط
فان الوضع نسبة بين الموضوع والموضوع له ولا يكاد العلم بالنسبة بدون
الشيئين بدون العلم بهما وعقله وانه لو كان اللفظ اه ان دفع كلا من
الامرين بحكم بان وضع اللفظ لكل واحد من الشخصات ليس عين الوضع
لواحد يخصوصه المستنبط من قوله هو ان العلم بان هذا اللفظ موضوع
لكل واحد من الشخصات لا يفيد العلم بوضع اللفظ لشيء من الشخصات
فافهم اما الدفاع الاول به فظ واما الدفاع الثاني به فتقريره انا ان اردت
انه لزم فهم الامور الغير المتناهية اجمالا من اللفظ فلم لا يكون بطلان
ذلك ممنوعا وان اردت انه يلزم فهم الامور الغير المتناهية تفصيلا فهو
ممنوع وانما يلزم ذلك لو كان الوضع لكل واحد من الشخصات عين الوضع
لزيد على حدة وعمرو على حدة الى غير ذلك وقد عرفت انه ليس كذلك بل المستنبط
من الوضع الاول الوضع الثاني على ما بينا لك فتدبر فيما يلوح من ان
وضع المفردات ليس لافادة مسمياتها الاستقلالية اما الدور لان العلم بالمسمى
موقوف على العلم بالوضع والعلم بالوضع على العلم بقوله اوضعت اللفظ الخ اه

جواب

جواب ع المنافاة المذكورة وتشتمل على دفع الدور وحاصل
دفع الدور ان الموقوف عليه العلم بالوضع هو العلم الحاصل
بالمعنى من جهة اللفظ والموقوف عليه العلم بالوضع هو العلم بالمعنى
ابتداء وبعبارة اخرى والموقوف عليه العلم بالوضع هو العلم بالمعنى
بوجه ما وموقوف ليقيد احضار اللفظ المعنى بعلاقة العلم بالوضع تستلزم
العلم بالمعنى اى مستلزم للعلم السابق على الوضع بالمعنى فافهم
كتب في الحاشية المنافي لما استقر لا يقتضي على ما دل عليه هذه العبارة
بل منافاة اكثر من ان يحصى منها قولهم في تعريف المركب ما قصد بجزء
منه الدلالة على جزء معناه فانه لا معنى للقصد الا افادة
ومنها قولهم الحقيقة اللفظ المستعمل فيما وضع له اذ لا معنى لذلك
الا قصد الافادة اتفق كلامه اقول الاولى ان يقول ومنها قولهم
الحقيقة الكلمة المستعملة فيما وضعت له كما في التلخيص ليكون تمثيلا بما هو
نص فيما هو المقصد هنا وتخصيصه وذا اذا اللفظ اعم من المفرد
والمركب وتخصيصه افادة المفرد والكلمة مفرد تقصيرا عرفت ان الكلمات
بالوضع العام للموضوع له الخاص اى الموضوعات بهذا الوضع
على تحقيق المصنف والافضلاء الغربية غير قائلين بهذا الوضع في الالفاظ
التي جعلها المصنف موضوعات بهذا الوضع كما قرره المصنف وهذا الكلام نقض

Copyright © King Saud University